

14308 - صعق الحيوان بالكهرباء قبل ذبحه

السؤال

ما حكم أكل لحوم الذبائح التي تذبحها الدولة المسلمة بطريق الآلة الكهربائية ؟ علماً بأن البهيمة تسلط عليها الآلة الكهربائية حتى تسقط في الأرض ثم يتولى الجزار ذبحها فور سقوطها على الأرض .

الإجابة المفصلة

إذا كان الأمر كما ذكر من ذبح الجزار بهيمة الأنعام فور سقوطها على الأرض من تسلیط الآلة الكهربائية عليها فإذا قُدِّر ذبحه إليها وفيها حياة جاز أكلها ، وإن كان ذبحه إليها بعد موتها لم يجز أكلها ، وذلك أنها في حكم الموقوذة ، وقد حرمت الله إلا إذا ذكّرت ، والذكاة لا أثر لها إلا فيما ثبتت حياته بتحريك رِجل أو يد أو تدفق الدم ونحو ذلك مما يدل على استمرار الحياة حتى انتهاء الذبح ، قال الله تعالى : (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمُؤْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالثَّطِيقَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ) المائدة/3 ، فأباح ما أصيّب من بهيمة الأنعام بخطر بشرط تذكّيته وإلا فلا يحل أكلها .